

## سنن البيهقي الكبرى

21600 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر ثنا المعتمر بن سليمان عن كثير بن نباة عن بن سيرين قال قال ي إذا اشترى الرجل الوصيفة لم تبلغ المحيض استبرأها بثلاثة أشهر